[367] واستكانة إليه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في التكفين (2)، ويأتي ما يدل عليه في الزيارات (3) والتعقيب (4). 17 - باب استحباب السجود على الارض واختيارها على غيرها (6810) 1 - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد ا (عليه السلام) - في حديث - قال: السجود على الارض أفضل لانه أبلغ في التواضع والخضوع عزوجل. ورواه في (العلل) (1) باسناد تقدم في الباب الاول (2). (6811) 2 - قال: وقال الصادق (عليه السلام): السجود على الارض فريضة وعلى غير الارض سنة. (6812) 3 - وفي رواية اخرى: وعلى غير ذلك سنة. ورواه في (العلل) عن أبيه عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن يعقوب بن يزيد يرفعه إلى أبي عبد ا (عليه السلام) (1).

_____ (2) تقدم في الحديث 3 من الباب 11 من هذه الابواب وفي الباب 12 من ابواب التكفين. (3) يأتي في الباب 75 من ابواب المزار. (4) يأتي في الباب 16 من ابواب التعقيب، ويأتي ما يدل على بعض المقصود في الباب 28 من ابواب الخلل الباب 17 فيه 4 احاديث 1 - الفقيه 1: 177 / 840، تقدم صدره في الحديث 1 من الباب 1 من هذه الابواب. (1) علل الشرائع: 341 / 1 - الباب 42. (2) تقدم في الحديث 1 من الباب 1 من هذه الابواب. 2 - الفقيه 1: 133 / 621، واورده في الحديث 8 من الباب 1 من هذه الابواب. 3 - الفقيه 1: 174 / 824. (1) علل الشرائع: 341 / 2 - الباب 42. (*)
